

# عبر وال54 يدبر



# عبر والـ54 يدبر

إصدار:  
مرصد انتهاكات حرية الرأي والتعبير

[info@ovfoe.org](mailto:info@ovfoe.org)  
[www.ovfoe.org](http://www.ovfoe.org)

جانفي 2024



OBSERVATORY OF VIOLATIONS  
OF THE FREEDOM OF OPINION  
AND EXPRESSION

جمعية المساءلة الاجتماعية  
Social Accountability Association  
من حقّي نساءك



نقاط  
جمعية

 creative  
commons





## OBSERVATORY OF VIOLATIONS OF THE FREEDOM OF OPINION AND EXPRESSION



حرية الرأي والتعبير مضمونين للناس الكل  
بش يعبروا على رواحهم وعلى أفكارهم.  
والمرسوم 54 آش عملنا فيه ؟ بالحق  
خطير ؟

المجلة هذي هي تبسيط للمرسوم هذا  
وتسهيل لكل الإجراءات المتعلقة بيه.  
وتعاونك بش تعرف حقوقك كيف تتوقف  
على أساسه وتفهم الإجراءات الي تنجم .

حرية الرأي والفكر والتعبير والإعلام  
والنشر مضمونة. وما تتجشم نصير  
عليهم مراقبة مسبقة.

لكن هاني  
لهنا

لكننا نعرفو الي دستور 2022  
يضمن حرية الرأي والضمير  
في الفصل 27

الدستور

الحقوق والحريات الي  
ضامنها الدستور ما تتمس  
كان بقانون ضروري بش  
ادافع على الوطن، و إلا  
للأمن العام و إلا الصحة  
العمومية و إلا يحمي  
حقوق الناس.

بالنسبة لحرية التعبير من بين الحاجات  
الي تبنا بيها الدول الديمقراطية، وحرية الرأي  
هي أحسن طريقة يعبر بها الشخص على أفكارو.


و صدر المرسوم نومرو 54 في 13  
سبتمبر 2022 الي يحيي على مكافحة  
الجرائم متاع أنظمة المعلومات  
والاتصال و الي يحيي فصله ال 24  
على جريمة تسمات ب  
"الإشاعة والأخبار المزيفة"

وما يتقبل فيهم حتى تبديل  
بش ما تتمسش الحقوق  
والحريات إلى العباد كسبوها.


ولا يفبرك وثائق ويلفقاها  
للغير بش يضرهم ولا يضر  
الأمن العام ولا الدفاع الوطني



والجريمة هاذي تصير وقت  
الي الشخص يستعمل وسائل  
التواصل الاجتماعي بش يخلق،  
ويهبط، ويبعث ولا يحضر خبر  
موش صحيح و إلا إشاعات...



تحب نقلك أهم الحاجات الي لازم  
تعرفها كيف تتوقف ويحتفظوا بيك على  
خاطر عملت جريمة الي ينص عليها  
القانون 54 ؟



إذا كان الشخص  
الي مهدد بالجريمة  
هذه موظف عمومي  
الحساب يتدوبل...

قبل كل شيء نفهمو شكونهم  
العباد المختصة بش تعالين  
جرائم المرسوم 54



## الصلاحيات

الفصل 8 حدد الأطراف التي تلوج على أدلة الجريمة  
الفصل 9 يقول انو وكيل الجمهورية ولا قاضي التحقيق  
والعدلية هوما الي ينجمو يقرو بحاجة مكتوبة :  
من بينهم المعلومات لمسجلة في سيستام



الفصل 9 مكنهم من  
حجز حامل المعلومة  
أو نسخها

يعني إذا توقف شخص على  
خاطر جريمة ملجرايم  
عالمرسوم 54....



لبحاث ينجم بإذن مكتوب  
من وكيل الجمهورية ولا قاضي  
التحقيق أنوا يطلب ملشخص  
يعطيه ال PC ولا التاليفون  
و لا الفلاش ...

كيما ينجمو يطلبوا من مختصين  
انهم يعاونوهم باش  
يوصلوا لسيستام



ينجمو في الحالات الضرورية انهم يتنصتوا  
على مكالمات المشتبه فيه بش يتحصلوا  
على معلومات ولا يطلعوا على محتواها  
وزادا ينجمو ينسخوها ولا يسجلوها ..



الفصل 10  
لمرسوم 54

في نفس السياق



وكل حاجة حجزها تتحط في ليستة  
ويكتبوا تقرير في الحجز ...



الحاجات الي تحجزت حسب طبيعتها  
(حديد/بلاستيك..) تتحط في صنادق تحميها

حتى في صورة التليس  
و بوسيلة تخلي أثر كتابي

شكون يصدر قرار الإحتفاظ :  
النيابة العمومية فقط عندها الحق  
تاخو القرار هذا

وكيل  
الجمهورية



قرار  
مكتوب

مشبوه ينجم يخرج فيه  
قرار إحتفاظ

- آجال الإحتفاظ:  
48 س بالنسبة للجنح  
و الجنايات

"ضرورة"  
البحث

الفصل 13

و الله  
خاطيني

شخص موجودة ضدوا أدلة  
تؤكد الي هو الي إرتكب الجريمة

او

شك  
صغير

شك  
صغير

بطاقة  
جلب

المدة القصوى باعتبار  
التمديد: 72 س  
بالنسبة للجنح

و 96 س بالنسبة  
للجنايات و 24 س  
بالنسبة للمخالفات.

تنجم تكون في ساعة  
ولا أكثر بشويا أما  
ما ينجموش  
يمددوا فيها.

آجال الاحتفاظ

24  
ساعة

48  
ساعة

الجنح

الجنايات

المبدأ

خاطي الي  
يتعدا على  
جرائم الإرهاب

يعني الوقت اللازم بش  
ياخذو أقوالي فيها

24  
ساعة



حقوق  
كمحتفظ بيه

حقوق المحتفظ  
به أربعة

1 - الحق في الإعلام  
في العادة زوز أشخاص

لازم يعلمو  
علاش صار التوقيف

المدة الي بش نعديها  
في الإحتفاظ وكان  
تنجم تزيد أكثر ولا

لازمهم يعلموني  
بحقي في ابي  
نجم نطلب  
طبيب.

و بحقي في ابي نجم  
نكلم محامي بش يحضر  
معايا في الاحتفاظ.



لازم البوليسية يعلمو واحد  
من أقارب الشخص الموقوف  
ولا عبد يختاره هو.

إذا كان ما نحكيش اللغة العربية  
لازمهم يوفرو لي مترجم مالقنصلية  
بش يتكلفو بتعيين محامي.



الو  
بابا...



2 - الحق في كونوا يعرف علاش  
صار التمديد في مدة الاحتفاظ

المهم يكون الإعلام ب ...

لازم يكون قانوني  
يعني فما علاش



صار ويكون السبب مقنع ولازم يعلموا  
الي فيه شبهة بعلاش صار التمديد



قرار الإحتفاظ ما ينجم ياخذو  
كان وكيل الجمهورية  
الفصل 13 مكرر

"على مأمور الضابطة العدلية  
بعد ما توفى المدة الأصلية  
للاحتفاظ في الجنايات  
والجنح عرضا  
لأسباب."

عندي الحق في كوني نطالب  
بش يعدي عليا الطبيب

حسب...  
الفصل 13  
مكرر من  
مجلة  
الإجراءات  
الجزائية

ينجم يتم الإذن بإجراء فحص  
شرجي أو فحص عذرية لاثبات أو  
نفي ارتكاب بعض الجرائم كجريمة  
اللواط و جريمة تعاطي البغاء  
السري أو الإغتصاب أو المواقعة.

وبعد ما وكيل  
الجمهورية يسمع  
ينجم بقرار يفسر  
علاش صار التمديد  
في الإحتفاظ

قلي

وكيل  
الجمهورية

ينجمو يتطلب الفحص  
الطبي في وقت الاحتفاظ  
ولا بعد ما يوفى.

انو أي فحص  
طبي صار قبل  
الاحتفاظ ما  
هوش قانوني.

وهذا  
يعني

تحليل الدم  
بش يثبتوا  
كانك تسوق  
وانت شارب



ولا

يستخرجوا عينة منالسوائل  
بش يثبتوا جريمة استهلاك مادة  
مخدرة مدرجة بالجدول "ب" ...

والفحوصات هذي إراديةً يعني  
ما تصير كان بموافقتي

حتى كان ما  
وافقتش ما  
يتعطلش القضاء

و تخلي المحكمة  
تستعمل حجج  
أخرى



ولكن

رد بالك ..

انوا المشتبه بيه  
رفض تحليل الدم الي  
بش يثبتوا بيه هل انوا  
هو يسوق وهو شارب ..



وقتها يتعاقب على جريمة  
"انوا ما عداش التحليل"

و ما  
احترمش  
قانون  
الطرق



رفض اجراء التحليل لاثبات أو  
لفي استهلاك مادة مخدرة ما  
يمنعكش مالعقاب

على خاطر المحاكم  
تعتبرو قرينة الي  
انتي مستهلك



شنوا دور  
المحامي  
قدام  
باحث  
البداية ؟



يثبت إجراءات البحث  
يزور الشخص الموقوف  
يحضر معاه وقت الي  
سمعه  
يحضر في المقابلة  
يسأل كان عنده أسئلة  
يعطي ملاحظات كتابية ومؤيدات  
يطلب عرض الموقوف على الفحص الطبي  
يصحح على المحاضر  
ولا يختار ما يصحش

نعطيك ساعة بش  
تتطلع عالملف  
و نص ساعة بش تزورو



حسب الفصل 13 لازم دوب  
ما نعطيك اسم محاميا  
تكلموه بالوقت.



والإجراء هذا من بين الضمانات  
الي يتمتع بها الموقوف.


عندي الحق في ساعة بش نطلع  
على المحاضر و نصف ساعة  
باش نختلي بموكلي

لازم نقرأو حساب الوقت الكافي :  
للمحامي بش يتنقل لمركز البحث  
( ما بين ساعة و ساعتين )



## عنا الحق

نكتبوها في المحضر الي انت  
ما تحبش يحضر معاك  
محامي



و كان وخر عليا المحامي؟

الوقت بش ينقص بين اطلاعهم  
على الملف و مقابلة المحامي

لكن تنجمو  
تسمعوني  
من غير  
محامي



و عندي الحق انقابل  
محاميا بصفة منفردة  
لمدة نصف ساعة  
و كان صار تمديد نزيد  
نصف ساعة اخرى



من غير حضور الباحث

ما انجمش نحضر

محامي



عندي الحق انجم نختار  
محاميا آخر بش يحضر معايا

